يبق في ذمتها ولا في ذمة المديونه المتوفى المذكور لهما شيء بوجه من
الوجوه اقرارا مصدقا منهما قبلهما فصل فيما يكتب في اثبات الشيء
بشهادة الشهود شهد الحاج محمد بن رمضان وولي بن الحاج يحيى بمحضر
حسين المتولي على اوقاف المرحوم كوركجي باشا بقسطنطينية
المحمية عقيب الاستشهاد المسبوق بالدعوى الصحيحة الشرعية الصادرة
عن محمد بن الحاج سنان الوصي المختار لابني اخيه المدعوين جعفر
وسلطان ابني سفر بن الحاج سنان المتوفى ابوهما بمحلة ابراهيم باشا
بالمحمية المزبورة بان الدكان الكائن في سوق معروف ببيت بازارى
بالمحروسة المزبورة الذي هو من جملة الاوقاف المذكورة المحدود بكذا
المضبوط حالا بيد المتولي حسين المزبور بحكم توليته كان استاجره
المتوفى المزبور بتجارة معجلة من المتولي عليه سابقا وكان في يده
وتحت تصرفه الى حين وفاته باجارة متعارفة بين الانام في الاوقاف
باجرة معينة قدرها في كل عام كذا وان ما فيه من الرفوف والالواح
والاقفال وكلما يطلق عليه اسم المال ملك محض وحق صرف
للمتوفى سفر المزبور شهادة صحيحة شرعية الخ صورة ما يكتب في ثبوت شيء
بمحضر من الوصي شهد فلان وفلان بمحضر احمد الوصي المختار لتنفيذ
وصايا المرحوم خواجه حسين البروسوي المتوفى بقصبة ارزنجان
جان بولايت الشرق عقيب الاستشهاد المسبوق بالدعوى الصحيحة
الشرعية الصادرة عن الحاج علي بان المدعي المذكور كان قد دفع وسلم
من خالص ماله الى خواجه حسين المتوفى المذكور حين سافر هو
للتجارة الى ولاية العجم الفا وخمس قطعة من القطع الفضية
المسكوكة بالسكة الماجرية الجارية المعروفة بالغروش الرائجة بالاوامر
السلطانية في البلاد الاسلامية يصرف كل واحدة منها باحد واربعين
درهما من الدراهم العثمانية ووكله بان يشتري له بذلك المبلغ حريرا
ويأتيه به وهو قد قبض وتسلم منه جميع المبلغ المذكور على ذلك فلما

وصل

وصل الى تلك الولاية اشترى لموكله المدعي المزبور بالمبلغ المسطور
حملي حرير وزنه اثنان وثمانون منا بالمن الغلاني ثم عاد من سفره
ذلك فاذا جاء بلدة ارزنجان مرض بامر الله تعالى فعينهما بمحضر
من هولاء الشهود واوصى واقر حال صحة ما اعتبره الشرع مقاله فيما عليه
وماله على وفق ما فصل بان كل واحد من ذلك الحملين ملك محض
وحق مطلق لموكله المدعي الموصى اليه له اشتراه بالوكالة عنه بخالص
ماله المار ذكره ذكرهم قدرا ووصفا لا حق له بوجه من الوجوه انما يده
فيه يد امانة لا يد ملك فقضى نحبه هناك مصرا على اقراره بذلك
شهادة صحيحة شرعية ومقاله صحيحة مرعية فوقعت بعد التزكية
والتعديل الشرعيين موقع القبول لصدورها على جمع شروطها من
العدول فحكم باداته صورة اخرى فيه شهد فلان وفلان الامام
بجامع المرحوم فلان بقسطنطينية المحروسة وفلان
المأذن بالجامع المذكور بمحضر كلسم بنت عبد الله التي نصبت
وصية لابنها الصغير المدعو محرم بن يوسف المتوفى ابوه عقيب
الاستشهاد المسبوق بالدعوى الصحيحة الشرعية الصادرة عن باعث
هذه الصحيفة المدعية محمد المتولي على وقف المرحوم محيي الدين افندي
الفناري عليه رحمة الباري بان علي المتوفى يوسف المزبور من مال الوقف
المسفور وفي ذمته مبلغا قدره كذا ثلاثة آلاف درهم منه من القرض
والباقي وهو مبلغ كذا من التجارة الواقعة بينهما شهادة صحيحة شرعية
فقبلت بعد جمع شرائط قبولها مرعية فحكم بادائها الخ صورة
ما يكتب في ثبوت شيء بمحضر امين بيت المال شهد فلان وفلان بمحضر
فلان الامين على بيت المال الخاص الواقع بمحروسة ادرنه حفت باليمن
باليمنه الواضع يده على مخلفات المرحوم بهرام بن عبد الله المتوفى
بخان المرحوم رستم باشا بالمحروسة المزبورة وبمحضر كاتبه فلان عقيب
الاستشهاد المسبوق بالدعوى الشرعية الصادرة عن الخواجه حسن

Copyright © King Saud University